

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١١

بربط موازنة الهيئة العامة لبناء بورسعيد

للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/٣ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعدلة له :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر

المرسوم بقانون الآتي نصه وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لبناء بورسعيد للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٨٥٠٠٠ جنية (فقط وقده ثمانمائة وخمسون مليون جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٤٤٣٠٠٠ جنية (فقط وقده أربععمائة وثلاثة وأربعون مليون جنيه) موزعة كالتالي :
- أجور بمبلغ ٥٢٠٠٠ جنية .
- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٣٩١٠٠٠ جنية .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٤١٣٠٠٠ جنية (فقط وقده أربععمائة وثلاثة عشر مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر خسائر العام للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٣٠٠٠ جنية (فقط وقده ثلاثة وثلاثون مليون جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بـ ٤٠٧٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره أربعين وسبعين مليون جنيه) موزعة كالتالي :

- استثمارات استثمارية بـ ١٢٢٠٠٠٠ جنية .
- تحويلات رأسمالية بـ ٢٨٥٠٠٠٠ جنية .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بـ ٤٠٧٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره أربعين وسبعين مليون جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة منها مبلغ ١٦٠٠٠٠ جنية مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئة الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية ، ويكون له قوة القانون وبعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١١ .

صدر بالقاهرة في ٢٤ رجب سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٦ يونيو سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوي

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

الدُّوَلَّارُ زَيْدٌ الْمَالِكُ لِلْعَامَةِ لِلْمُؤْمِنِ بِهِ (سُلْطَانٌ)

الجريدة الرسمية - العدد ٢٥٣ مكرر (د) في ٢٨ يونيو سنة ٢٠١١